

## ملخص إعلامي

### للدليل التدريبي للإعلاميين العرب لحماية الأطفال من العنف

#### مقدمة :

يأتي إعداد هذا الدليل التدريبي الموجه إلى الإعلاميين من أجل مناصرة حقوق الطفل العربي لحمايته من كل أشكال العنف ومصادره، ولتكون هذه الفاعليات التربوية حلقة ضمن سلسلة من الجهود والتوجهات التي يضطلع بها المجلس العربي للطفلة والتنمية في تعاون ومشاركة مع جهود ومؤسسات عديدة، عربية وعالمية، وفي شمولها لمؤسسات حكومية ومؤسسات المجتمع المدني؛ وذلك من أجل إحكام دائرة التصدي للعنف ضد الأطفال وللإساءة إليهم، والتعامل مع تلك القضية من جبهات متعددة كحركة مجتمعية متكاملة في مجتمعنا العربي .

#### التوجه العام للدليل:

يركز هذا الدليل على تقديم برنامج تدريبي موجه للإعلاميين يؤكّد على الإعلام باعتباره نصيراً لحقوق الطفل لحماية من العنف ضد الأطفال، واستثماراً للدور المؤثر والفعال للإعلاميين إزاء توفير مناخ ثقافي ورأي عام يدعم قضايا الطفولة في عالمنا العربي رعاية ووقاية وتنمية وعلى كافة جبهات الرسالة الإعلامية في وصولها إلى كل أرجاء المجتمع ، وتوacialها مع جميع فئاته وتقاعدها مع الجهات والجهات الأخرى في مناهضة العنف ضد الأطفال . ويتجه الدليل في كل فاعلياته المعرفية والعملية التطبيقية إلى تمكين المتدربين من المعلومات والمهارات والاتجاهات؛ لتكون رصيداً من الخبرة المهنية التي يশرونها في أعمالهم وأنشطتهم المهنية الإعلامية في خدمة قضايا حماية الأطفال ترتكزاً على الحماية من العنف ضد الأطفال .

#### أهداف الدليل:

- 1 إكساب المتدربين خلفية معرفية مناسبة عن مشكلة العنف ضد الأطفال وكشف أبعادها وأشكالها وأسبابها ومصادرها .
- 2 التعرف على تأثير ممارسات العنف ضد الأطفال.

- 3- تقدير فاعليات الأطفال ومشاركتهم من خلال جهود التدخل لحمايتهم ومساندتهم؛ لاستعادة تكفيّهم وفاعليّاتهم في مسيرة حياتهم.
- 4- توجيه الاهتمام لدى الإعلاميين نحو تضمين معوقات وشروط السلامة للأطفال في الرسالة الإعلامية.
- 5- إثارة الوعي لدى الرأي العام العربي بقضايا حماية الطفولة ومناهضة العنف ضد الأطفال، وفقاً لمعايير حقوق الطفل في الرسالة الإعلامية.

**محتوى الدليل :**

- 1- معلومات أساسية: التعريف بالمشكلة - أشكال العنف الموجه ضد الأطفال - مفهوم العنف (نفسياً وصحياً واجتماعياً وقانونياً)
- 2- الأبعاد النفسية والتربوية لحماية الأطفال من العنف.
- 3- الأبعاد الصحية لحماية الأطفال من العنف.
- 4- الأبعاد الاجتماعية والبيئية لحماية الأطفال من العنف.
- 5- الأبعاد القانونية لحماية الأطفال من العنف.
- 6- الأبعاد الإعلامية لحماية الأطفال من العنف .

**الفئات المستهدفة :**

- أ- يستهدف الدليل التدريبي بصورة مباشرة مبasherة الإعلاميين العاملين في مجال الإعداد أو الإخراج التلفزيوني في القنوات التلفزيونية العربية الحكومية والخاصة والفضائية والأرضية والأكثر اهتماماً في تناول القضايا المجتمعية.
- ب- ويستهدف الدليل بصورة غير مباشرة الفئات التالية:
  - الجماهير العربية العربيّة من مشاهدي البرامج التلفزيونية.
  - المسؤولين الإعلاميين العاملين مع المتدرّبين رؤساء ومرؤوسين.
  - المسؤولين عن قضايا حماية الأطفال من العنف في المجتمعات العربية، شمولاً لصناعة السياسات والاستراتيجيات والخطط والبرامج المعنية بهذه القضايا، وللمهنيين ولواضعي التشريعات والقوانين إحكاماً لجهات التصدي للعنف.
  - جميع المعاملين مع الأطفال والمعنيين برعايتهم وتنشئتهم .
  - الأطفال أنفسهم؛ وتحصيناً لهم؛ واستطلاعاً لأفكارهم ومشاعرهم وشاركاً من أجل بيئة آمنة وسلامة للأطفال .

## تعريف العنف

يتحدد العنف وفقاً للتعریف الذي تأخذ به "دراسة الأمم المتحدة عن العنف ضد الأطفال" (UN study on Violence Against Children) والمأخذ عن "التقریر الدولي لمنظمة الصحة العالمية عن العنف والصحة" (WHO's World Report on Violence and Health) فيما يلي:

الاستعمال المتعمد للقوة المادية أو القدرة، سواء بالتهديد أو بالاستعمال مجموعه أو مجتمع، بحيث يؤدي إلى حدوث (أو رجاحة احتمال حدوث) إصابة أو موت أو إصابة نفسية أو سوء نماء أو الحرمان .

## حجم مشكلة العنف ضد الأطفال

إن تزايد العنف حجماً ونوعاً وأسلوباً، وبخاصة العنف الأسري والعنف ضد الأطفال، صار يبدو بمعدلات عالية في شتى أنحاء العالم، ويأخذ طابعاً وبائياً ينتشر بشكل خطر في المجتمع المعاصر وفقاً للتقديرات الإحصائية التي تسجلها بعض المجتمعات، مما يمكن وصفه على أنه "وباء العنف" (The epidemic of violence) كما تصفه "الرابطة الأمريكية للطب النفسي". يقدر عدد حالات القتل المسجلة كل عام بالولايات المتحدة الأمريكية، على سبيل المثال، بحوالي أربعة وعشرين ألف حالة، وأن عدد الحالات المتفاقمة نتيجة للاعتداء والضرب يزيد على 265.000 حالة، وأن 40% تقريباً من حالات القتل تحدث نتيجة للعنف المنزلي، وأن غالبية ضحايا العنف تتراوح أعمارهم بين 20-39 سنة (وهي الفترة من دورة حياة الأسرة التي يقوم فيها الوالدان على رعاية الأطفال)، وأن الأطفال يشاهدون ما يقرب من 10-20% من حالات القتل، وبخاصة أن يكون الضحية أحد الوالدين.

تشير نتائج بعض الدراسات بالولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا إلى معدلات عالية منذرة بخطر العنف كمشكلة وبائية. ففي الولايات المتحدة الأمريكية، توضح البيانات أن نسبة تقدر بحوالى واحدة من كل أربع من الإناث كن ضحيات للإساءة في طفولتهن؛ وتسجل السلطات كل عام نسبة تتراوح بين 150.000 - 200.000 حالة من الإساءة الجنسية في المنزل، وأن نسبة من يتعرضون للعنف الجسدي تصل إلى 20 - 30% من الإناث و10% من الذكور حتى سن الرابعة عشرة. وتشير الإحصاءات الحديثة بالولايات المتحدة الأمريكية

إلى نسبة تتراوح بين 20% - 50% من الأطفال هم ضحايا العنف داخل أسرهم ومدارسهم ومجتمعاتهم المحلية. وفي أوروبا، تقدر نسبة تتراوح بين 6% - 31% من الإناث و31% من الذكور أنهم كانوا ضحايا الإساءة الجنسية. وفي روسيا تقدر نسبة الأطفال ضحايا الإساءة الجنسية كل عام بأكثر من 60.000 طفل.

وعلى المستوى الدولي تكشف تقارير "الأمم المتحدة" عن أن ما يقرب من مليوني طفل حتى سن الرابعة عشرة يعانون كل عام بسبب ما يتعرضون له من أفعال وممارسات العنف الوالدي، وأن نسبة من هؤلاء الأطفال تقدر بمعدل طفل من كل عشرةأطفال يموتون بسبب العنف الوالدي، وأن 2000 طفل يتخلصون من حياتهم بالانتحار (United Nations 1998). وتشير بعض البيانات الإحصائية في روسيا – على سبيل المثال – إلى أن أكثر من 50.000 طفل يهربون من المنزل كل عام؛ كي يتجنّبوا ما يتعرضون له من العنف الوالدي، وأن 38% من حالات القتل في الأسرة كانوا من الأطفال والمعاقين والإناث ومن كانوا لا يستطيعون الدفاع عن أنفسهم.

تتضخ هذه الصورة الوبائية أيضاً من حجم أدبيات البحث في العنف ضد الأطفال في الفترة من عام 1991 إلى عام 2002 والتي تقدر بحوالي 1.218 دراسة وبحثاً، متضمنة موضوعات وقضايا شتى منها التعرض للعنف، وقياس وتقويم التعرض للعنف، والعنف المجتمعي واضطراب ضغوط ما بعد الصدمة، والصدمة واضطراب ضغوط ما بعد الصدمة، والمدارس والعنف، وسلوكيات المراهقين والعنف.

وتوضح دراسة الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال التي تم الإعلان عنها في ديسمبر 2006 إلى أن العنف لا يزال مستمراً ضد الأطفال بسبب السكوت عنه والتلاقي عن اتخاذ إجراء حياله، حيث تشير الدراسة - التي شملت 131 دولة - على مستوى العالم إلى أن العنف قد تسبب في قتل 53 ألف طفل خلال العام 2002 ، وأن 80 - 98% من الأطفال يعانون بدنياً في منازلهم مع معاناة أكثر من الثالث من العقوبة البدنية مع استخدام أدوات، وبما يتراوح ما بين 133 - 275 مليون طفل تعرضوا لعنف أسري ، و150 مليون فتاة و73 مليون صبي عانوا من أشكال عنف جنسي خلال العام 2002 ، و180 مليون طفل حرموا من حريةتهم عام 1999 بسبب ارتكابهم جرائم صغيرة أو جنح أو كانوا في انتظار محاكمة ، وأن 218 مليون طفل دخلوا سوق العمل عام 2004 منهم 126 مليون طفل يعملون في الأعمال الخطرة .

أما على المستوى العربي فيشير التقرير الإقليمي لمنظمة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في إطار الإعداد لدراسة الأمين العام للأمم المتحدة المشار إليها في الفقرة السابقة إلى أن البيانات حول حجم المشكلة قليلة بشكل عام، وهذا يرجع إلى أسباب عدّة، منها أسباب متأثرة لحساسية هذه القضية، خاصة داخل الأسرة، ومحدودية التبليغ عن مثل هذه الحوادث، وعدم توافر آليات فعالة للتบليغ وغياب الثقة في إمكانية التصدي لها، مع غياب الوعي بالآثار السلبية لهذه الممارسات على الأطفال وكذلك بمفهوم حقوق الطفل ، ولأن موضوع العنف ضد الأطفال لم يحظ بالأهمية بين الدارسين والباحثين إلا في الآونة الأخيرة. ورغم ذلك فإن معظم المؤشرات تؤكد على تزايد حجم وأنماط العنف الموجه ضد الأطفال في الوطن العربي.

ومن الدراسات ذات المغزى الخاص، والتي تعتبر من حيث الكم من أكبر الدراسات المسحية متعددة الأقطار في العالم، ومن حيث الكيف تقدم منظوراً ذا قيمة فريدة حول وضع أطفال العالم من خلال عيون أطفال العالم أنفسهم، دراسة قامت بها "منظمة الأمم المتحدة للطفولة" (اليونيسيف) عام 2002، وأجريت على حوالي 40 ألف طفل تراوحت أعمارهم بين سن التاسعة والثامنة عشرة في 72 دولة عبر دول أوروبا وشرق آسيا وآسيا الوسطى والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وذلك من خلال مقابلات منظمة خلال العامين الأولين من مطلع القرن الحادي والعشرين؛ لاستطلاع آراء الأطفال وجمع أفكارهم ورؤيتهم حول الأمور التي تؤثر عليهم أكثر من غيرها، مثل المدرسة والعنف في حياتهم وتوقعاتهم من الحكومات. وتكشف هذه الدراسة عن نتائج باللغة الأهمية بشأن مسئولية المجتمع إزاء الأطفال: فقد قرر حوالي نصف الأطفال أنهم يذهبون إلى المدرسة من أجل أن يتعلموا، وأن الحق في التعليم هو همهم الأول، وأن المدرسة هي الموضوع الرئيسي في محادثات الأطفال مع أصدقائهم. وعندما سئل أطفال أوروبا وآسيا الوسطى عما سيقولونه لمعلميهما إذا ما أتيح لهم مجال التحدث عما يجول بخاطرهم، قرر 20% أنهم سيطالعون بعلاقات أفضل بين المعلمين والتلاميذ. وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي جرى ربط علاقة التلميذ السلبية مع معلميهما بطريقة التعامل التسلطية التي كانوا يرونها، وبانعدام المجال المتاح للأطفال من أجل التعبير عن أنفسهم. وفيما يتعلق بشعور الأطفال بتقدير المجتمع لهم، كان أكثر من نصف الأطفال من أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي يشعرون أنه لم يكن أحد يستمع لهم سواء في البيت أو المدرسة، وأفاد أكثر من 60% من الأطفال في أوروبا وآسيا

الوسطى أن حكوماتهم لم تُعطِ رأيهم القدر الكافي من الاهتمام. وقد أكد جميع الأطفال على حقهم في التمتع بالمحبة من جانب ذويهم. أما فيما يتعلق بالعنف ضد الأطفال، فيقرر الأطفال بمعدل ستة أطفال من كل عشرة في أوروبا وأسيا الوسطى أنه يشيع في بيوتهم سلوك يتسم بالعنف أو العدوانية. ويشكوا أكثر من ربع الأطفال في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي من ارتفاع وتيرة السلوك العدوانى، بما في ذلك الصياح وعمليات الضرب في بيوتهم. وبالنسبة للعنف الذي يتعرض له الأطفال في المجتمع المحلي، يقرر الأطفال بمعدل طفل واحد من كل خمسة في أوروبا وأسيا الوسطى أنهم يشعرون أن المشى في الحي أو المنطقة التي يقطنونها ليس مأموناً، وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي يقدر شعور الأطفال بعدم الأمان بحوالى 43%， وأن 5% منهم قد تعرّضوا لهم أنفسهم للسلب. ومن حيث تقدير الأطفال للعدالة والسلام في المجتمع، يقرر الأطفال بمعدل طفل من كل خمسة في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي أنهم يتمسّون دولة تنعم بالسلام، ويعبر حوالي 40% من الأطفال في أوروبا وأسيا الوسطى عن رغبتهم في دولة خالية من الجريمة أو العنف، ودولة يعمها السلام بدرجة فاقت رغبتهم في دولة توفر الفرص الوظيفية للجميع وتحتاج بوضع اقتصادي أفضل. تلك دراسة نموذجية للأمم المتحدة (اليونيسيف) تستحق الاهتمام والاعتبار لما تتطوّر عليه من دلائل الخطير الذي يستشعره الأطفال، ومن حاجاتهم الصادقة إلى دعم المجتمع ومساندته لهم؛ كى يعيشوا طفولتهم ويمارسوا حقوقهم.

### أنماط العنف ضد الأطفال

يأخذ العنف ضد الأطفال أنماطاً متعددة، حيث تقع أحداث العنف في أماكن كثيرة، وعلى أيدي أشخاص متباينين، وباستخدام أساليب وأدوات متنوعة. يتضمن ذلك أن العنف ضد الأطفال يعكس هكذا أشكالاً شتى من الإساءة اليومية للأطفال والامتهان المتكرر للطفلة والعصف بحقها في الحياة والنمو، ويمكن بناء على ذلك تناول مشكلة العنف ضد الأطفال على أساس أنها طائفة متنوعة ومتغيرة من أنماط العنف. ويمكن حصرها ورصدها داخل نطاق العنف الموجه ضد الأطفال، وتحليله وتحديد أنماطه فيما يلى :

١) العنف الأسرى/ الوالدى ضد الأطفال: يتواتر العنف الأسرى والمنزلى فى أشكال وأساليب من العنف ضد الأطفال، والمرأة، وكذلك العنف ضد الرجل. ويحدث هذا العنف عن طريق/ وضد الزوجين والوالدين والإخوة والأطفال، ويتضمن العنف الجسمى والعنف الجنسى والعنف النفسي. ويعتبر العقاب، وخاصة العقاب البدنى، هو الأسلوب الشائع فى العنف الوالدى ضد الأطفال، وقد يسبب إيذاء وإصابات جسمية، وكذلك إيلاماً نفسياً للأطفال. وقد تستخدم فى العنف ضد الأطفال فى الأسرة أساليب قاسية وخشنة مثل الصفع أو الركل أو اللكم أو الحبس في حجرة أو الاعتداء الجنسي وأدوات خطرة، مثل السوط أو الحزام أو أدوات حادة كسكين أو قطعة من الخشب أو الحديد.

٢) العنف المدرسى ضد الأطفال: من المسلم به أن المدرسة - كوكالة أساسية للتشريع الاجتماعية للأطفال - بقدر ما هي بيئة تعلم ونمو للأطفال، فهي أيضاً بيئة آمنة ومنظمة تتوافر فيها شروط السلامة وقواعد النظام والانضباط. ومع ذلك قد تمارس أساليب في المدرسة تقوم على القسوة والعنف مع الأطفال، وقد تشهد البيئة المدرسية أحداثاً من العنف الموجه ضد الأطفال، الأمر الذى قد يجعل المدرسة وسطاً مشوباً بالتوتر والخطر والتهديد بالخطر. وتلك ظروف لا تساعد على تعزيز مناخ التعلم في المدرسة. ويمكن رصد الأنماط الشائعة للعنف ضد الأطفال في المدرسة فيما يلى :

- العقاب البدنى.
- استخدام المعلمين أو غيرهم من أعضاء الهيئة المدرسية العنف في التعامل مع الأطفال الذي يأخذ أنماطاً مختلفة، كالضرب المبرح أو الصفع أو الركل أو استخدام أدوات للضرب كالعصا؛ اعتقاداً منهم بأنه جزء من العملية التعليمية.
- استخدام المعلمين لأساليب تقوم على الامتهان الشخصى للأطفال.
- اقتراف بعض المعلمين لمارسات مهنية لا أخلاقية، مثل التفرقة والتمييز في المعاملة بين الأطفال، واضطهاد بعض الأطفال لأسباب طبقية أو عرقية أو دينية، أو لأسباب تتعلق بالدروس الخصوصية.

- عَنْفُ الْأَطْفَالِ ضَدِ الْأَطْفَالِ، مِثْلِ الْمَشَاجِرَاتِ الْحَادِهِ وَالْإِقْتِنَالِ، وَمَا قَدْ تَنْطَوِي عَلَيْهِ مِنْ مَخَاطِرٍ اسْتِخْدَامِ آلاتٍ حَادَّةً أَوْ مَوَادٍ خَطِيرَةً، وَتَكْوِينِ عَصَابَاتٍ بَيْنِ جَمَاعَاتِ الْأَطْفَالِ، أَوِ الْإِعْتِدَاءِ الْجَنْسِيِّ، أَوِ الْإِبْتِرَازِ، أَوِ تَخْرِيبِ أَدْوَاتٍ أَوِ أَشْيَاءٍ تَخْصُّ بَعْضَ الْأَطْفَالِ، أَوِ التَّعْقِبِ وَالْمَطَارِدَةِ، أَوِ السَّخْرِيَّةِ مِنْ بَعْضِ الْأَطْفَالِ، وَعَزْلِهِمْ وِإِقصَاصِهِمْ عَنِ الْمَشَارِكَةِ فِي الْأَنْشِطَةِ الصِّيفِيَّةِ أَوِ الْمَدْرِسِيَّةِ؛ كَمَا قَدْ يَتَعَرَّضُ الْأَطْفَالُ لِلْعَنْفِ وَالْخَطَرِ مِنْ قَبْلِ طَفْلٍ أَوْ أَطْفَالٍ يَقْوِمُونَ بِأَعْمَالٍ مِنَ التَّنْمَرِ أَوِ "الْبَلَطْجَةِ" . bullying
- إِطْلَاقِ النَّيْرَانِ فِي الْمَدَارِسِ.
- تَرْوِيجِ الْمَخْدِرَاتِ بَيْنَ الْأَطْفَالِ فِي الْمَدَارِسِ.
- تَدَالُولُ الْأَفْلَامِ وَالصُّورِ وَالْمَجَالَاتِ وَالْأَفْرَاصِ الْمَدْمَجَةِ فِي الْمَدَارِسِ عَنِ الْأَفْعَالِ وَالْمَشَاهِدِ الْجَنْسِيَّةِ الْفَاضِحَةِ وَالشَّذِوذِ الْجَنْسِيِّ.

(3) العَنْفُ الْمُؤَسَّسِيُّ ضَدِ الْأَطْفَالِ فِي الْمُؤَسَّسَاتِ الْخَاصَّةِ بِرِعاِيَةِ الْأَطْفَالِ: مِثْلِ مُؤَسَّسَاتِ الْأَطْفَالِ الْبَيْتَامِيِّ أَوِ الْلَّقَطَاءِ أَوِ مُؤَسَّسَاتِ رِعاِيَةِ الْأَحَدَاثِ الْجَانِحَيْنِ، أَوِ بَيْوَاتِ الإِبْرَاءِ، أَوِ مُؤَسَّسَاتِ رِعاِيَةِ وَتَأْهِيلِ الْمَعَاقِينِ. وَبَعْضُ هَذِهِ الْمَرَاكِزِ وَالْمُؤَسَّسَاتِ يَعْمَلُ بِنَظَامِ الإِقْامَةِ الدَّاخِلِيَّةِ. حِيثُّ يَتَعَرَّضُ الْأَطْفَالُ الْضَّحَايَا لِأَنْمَاطِ عَدِيدَةٍ مِنَ الْعَنْفِ الْجَسْدِيِّ وَالْجَنْسِيِّ وَالنَّفْسِيِّ فِي ظُلُلِ الْظَّرُوفِ قَدْ تَكُونُ مَهِيَّةً لِتَعْلُمِ سُلُوكَيَّاتِ الْعَنْفِ بَيْنِ الْأَطْفَالِ.

(4) العَنْفُ ضَدِ الْأَطْفَالِ فِي الْأَماْكِنِ عَمَالَةِ الْأَطْفَالِ: مِثْلِ وَرَشِ الْعَمَلِ وَالْمَصَانِعِ وَالْحَقولِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَماْكِنِ الَّتِي لَا تَتَوَافَرُ فِيهَا شُروطُ السَّلَامَةِ وَالصَّحةِ لِلْأَطْفَالِ. وَقَدْ يَتَعَرَّضُ الْأَطْفَالُ فِي بَيْنَةِ الْعَمَلِ هَذِهِ لِلْقَسْوَةِ وَالْإِكْرَاهِ فِي أَدَاءِ أَعْمَالٍ شَاقَّةً، وَلِفَتَرَاتِ زَمْنِيَّةٍ تَتَجاوزُ حَدُودَ طَاقَاتِهِمْ وَتَحْلِمُهُمْ. كَذَلِكَ قَدْ يَكُونُ الْأَطْفَالُ مُسْتَهْدِفِينَ لِاعْتِدَاءَاتِ جَسْدِيَّةٍ وَجَنْسِيَّةٍ مِنَ الْعَامِلِيْنَ مَعْهُمْ أَوْ مِنْ رُؤْسَاءِ الْعَمَلِ، كَمَا قَدْ يَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمْ سُلُوكَيَّاتٍ مُنْحَرِفَةٍ، مِثْلِ تَعَاطِيِ الْمَخْدِرَاتِ. أَضْفِ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ الْأَطْفَالَ قَدْ يَسْتَخْدِمُونَ كَخَدِّمٍ فِي الْمَنَازِلِ وَيَتَعَرَّضُونَ لِسُوءِ معَاملَةٍ وَاعْتِدَاءَاتِ جَسْدِيَّةٍ وَجَنْسِيَّةٍ.

5) العنف ضد الأطفال في الأندية والمراكم الرياضية والترفيهية، وفي أنشطة الرحلات والمعسكرات: مثل الإكراه في أداء أعمال أو أنشطة خطيرة، والتشاجر والاقتتال أو التحرش أو الاعتداء الجنسي، وربما يتعرضون لإساءة جنسية من قبل المشرفين عليهم.

6) العنف المجتمعي: يتوارد هذا النمط من العنف ضد الأطفال في المناطق والمجتمعات المحلية والأحياء والشوارع ذات الخطر المرتفع وذات المعدلات العالية في جرائم العنف. وقد تشيّع في هذه البيئات أنماط من الجريمة المنظمة ووجود عصابات مسلحة، وتزايد معدلات إدمان مواد العقاقير والمخدرات، وشروع أحداث من الاغتصاب والاعتداءات الجنسية والجسدية وأفعال العنف الجماعي والعنف المتعلق بالجرائم. في هذه البيئات الخطيرة من المتوقع أن يتعرض الأطفال لأحداث عديدة من العنف الجسدي والجنسى، وأن يتعلموا من هذا الوسط المهيئ للجريمة ونماذجها أساليب وأعمال تقوم على العنف وتبادلها في مواقف متكررة تتصاعد مع توافر الظروف والعوامل المساعدة لها.

7) العنف ضد الأطفال في مناطق النزاعات المسلحة: التشرد، النزوح الإجباري، الاضطرار للتخلّي بشكل قوى عن جذورهم، الإعاقة، الإهمال، والقسوة، وسوء الاستغلال.

### العوامل والأسباب المتعلقة بالعنف ضد الأطفال

إن العنف ضد الأطفال، بقدر ما هو ظاهرة وبائية ومعقدة، يرتبط تلازماً مع عوامل وأسباب ومتغيرات متعددة ومتشابكة، بحيث يتعدد الفصل بينها أو أن نعزى العنف ضد الأطفال إلى عامل بعينه. ومع اعتبار هذا التداخل، يمكن تحديد عدة عوامل وأسباب رئيسية متعلقة بظاهرة العنف ضد الأطفال وبتقامها، فيما يلي:

(أولاً) الثقافة المسئمة في العنف ضد الأطفال مثل:

1. ثقافة الاغتراب مقابل ثقافة العولمة
2. الثقافة ذات التوجه العقابي.
3. ثقافة الإعلام: العنف المتألف . Televised violence
4. الثقافات الفرعية ذات الخطر المرتفع.
5. الإرهاب متغير عالمي في تنام (ثقافة الخوف).
6. التمييز الثقافي المشوب بالخطر على الأطفال.

(ثانياً) البيئة الأسرية المضطربة: الأسرة بيئة مواتية لنمو الأطفال وتحقيق رفاهتهم، قد تحرف عن دورها الطبيعي والمنطقى هذا، وهنا تكون الأسرة بيئة عاتية تعصف بحق الطفل في النمو والتقدم. يفسر ذلك إيجازاً لماذا تعتبر الأسرة هي المنبت الأولى لظاهرة العنف ضد الأطفال؟ بل وإن شئنا للعنف في العالم بكل أشكاله. فالأسرة، إذا تداعت مقومات وحدتها وفاعليتها وتهافت أعمدة بنائها وركائز نمائها، تصبح بيئة خطرة غير آمنة يتعرض فيها الطفل لأنماط عديدة من العنف الجسدي والجنسى والنفسي، حيث تصبح حقوق الطفل موضع انتهاك شديد ومستمر.

(ثالثاً) العوامل النفسية: تؤلف العوامل النفسية في الغالب عاملاً عاماً مشتركاً بين العوامل والأسباب المسئمة في العنف ضد الأطفال، لأنها تتعلق بالخصال الشخصية والمكونات النفسية للأشخاص المسيئين أو مرتكبي أفعال العنف ضد الأطفال، وكذلك بالخصال والاستعدادات الشخصية للطفل ضحية العنف.

(رابعاً) قصور منظومة المساندة الاجتماعية: إن قصور منظومة المساندة الاجتماعية إزاء ظاهرة العنف ضد الأطفال يعني تهاوي عوامل أساسية وحاسمة في حماية الأطفال من العنف والإساءة وإغاثتهم من تداعياته الخطيرة والمهمكة، الأمر الذي يفسر أيضاً – إضافة إلى ما سبق تحليله من عوامل وأسباب – تقاعم العنف ضد الأطفال في العالم كظاهرة وبائية تستوجب تدخلات فعالة متعددة الجوانب للحد من هذه الظاهرة التي تورق، أو ينبغي أن تورق، ضمير الإنسانية. وعند هذا المنعطف، تتراكم الحاجة إلى تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في حماية الأطفال من العنف.

## الأبعاد الصحية لحماية الأطفال من العنف

إن مبدأ الصحة العامة للتعامل مع العنف ضد الأطفال قائم على المفاهيم التالية:

- (1) الوقاية الأولية، ويقصد بها منع العنف من الحصول ابتداء.
- (2) الوقاية الثانية، ويقصد بها التعرف على عوامل الخطورة والاستجابة عند حصول العنف.
- (3) الوقاية الثالثة، ويقصد بها التدخل بعد حصول العنف للحد من عواقبه على صحة ورفاه الطفل.

### المرجو من القطاع الصحي:

1. المساهمة في تطوير التشريعات والسياسات.
2. المساهمة مع القطاعات الأخرى في تنفيذ برامج تنقيف تشمل حملات إعلامية.
3. في مجال الرصد والتقييم: إجراء مسوح وبائية عامّة ودراسات حول الحالات المفصّح والمبلغ عنها بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية، وتوفيرها لصانعي القرار والمهنيين.
4. المساهمة في البرامج الوطنية (برامج دعم الطفولة المبكرة، والصحة الإيجابية).
5. دعم برامج التدريب على الوالدية؛ ليشمل وسائل الوقاية من العنف في المدارس الثانوية، المراكز الصحية، الجمعيات المحلية، وفي البرامج الإعلامية.
6. دعم برامج الزيارات المنزلية، ليشمل وسائل الوقاية من العنف ، (زيارات عامة خلال الحمل وبعد الولادة، زيارات للأسرة المعرضة لعوامل الخطورة للعنف ضد الأطفال).
7. إحداث برامج التعرّف المبكر والتبلّغ عن حالات العنف ضد الأطفال للعاملين في الرعاية الصحية، تشمل التدريب وإيجاد دليل إجراءات واستحداث عيادات متخصصة في أقسام الأطفال والطوارئ الرئيسية، واستحداث لجان حماية الطفل في المستشفيات الكبرى.
8. تطوير خدمات الاستجابة لحالات العنف ضد الأطفال التي تشمل التقييم الطبي الشرعي، الرعاية الطبية والنفسية العاجلة للضحايا.
9. تعزيز المناهج التعليمية في برامج التخصصات الطبية المعنية بالعنف ضد الأطفال المطبقة بالقطاع الصحي، ومناهج كليات التمريض والمهن الطبية المساعدة.
10. تعزيز الخدمات الطبية النفسية المقدمة للضحايا والمعنفين والخدمات النفسية للكبار الذين تعرضوا للعنف وهم أطفال.
11. دعم الإجراءات الإدارية للتبلّغ الإلزامي عن حالات العنف ضد الأطفال.

12. دعم إجراءات حماية حالات العنف ضد الأطفال بالتعاون مع القطاعات الأخرى (توفير غرف خاصة بهم في أقسام الأطفال كبيئة آمنة مؤقتة).
13. إيجاد فرق مراجعة وفيات الأطفال في مراكز الطب الشرعي.
14. تعزيز التشريعات وتوفير الخدمات النفسية العلاجية؛ لإجبار المعنفين على تقبل العلاج.

#### الأبعاد الاجتماعية والبيئية لحماية الأطفال من العنف

- يعاني ملايين الأطفال من ويلات الفقر والأزمات الاقتصادية والجوع والتشريد ومن الأوبئة وانتشار الأمراض وتدھور البيئة، كما يعانون من الآثار الناجمة عن المديونية الخارجية لبلادهم .
- في كل يوم يموت ألف طفل من جراء سوء التغذية والمرض بما في ذلك نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)، ومن شح المياه النظيفة ومن نقص المرافق الصحية ومن الآثار المترتبة على مشكلة المخدرات .
- في المناطق الفقيرة يعتبر انتهاك حقوق الأطفال في الرعاية الاجتماعية والتعليمية والصحية والغذائية ضرباً من العنف الموجه ضد حقوقه في هذه المرحلة العمرية، حيث يؤدي سوء التغذية إلى ضعف قدرة الطفل على مواجهة المرض، كما يؤثر في النمو الذهني والعقلي للطفل .

أنماط العنف المؤسسي الموجة للأطفال: يتعرض الأطفال على أيدي الشرطة أو المسؤولين عن تنفيذ القانون لمظاهر شتى من العنف، وفي مقدمتهم أطفال الشوارع، الأطفال العاملون، الأطفال المدعون في المؤسسات العقابية والإصلاحية.

#### مظاهر العنف المؤسسي ضد أطفال الشوارع:

- 1- الاحتياز من قبل الشرطة بدون موجب قانوني .
- 2- خضوعهم للاستجواب والتعذيب بصورة وحشية؛ بغرض انتزاع الاعترافات أو المعلومات منهم .

3- معاناه الأطفال النزلاء في المؤسسات العقابية والإصلاحية من سوء المعاملة والإيذاء البدني والتعذيب والسخرة والحرمان من الطعام والعزل والتقييد والاعتداءات الجنسية والتحرش الجنسي.

4- احتجاز الأطفال مع الكبار في كثير من الحالات؛ مما يعرضهم لمزيد من مخاطر الانتهاكات البدنية والجنسية، وبالذات من ذوى الميول المثلية بالنسبة للذكور والتحرش الجنسي للفتيات الصغار.

#### مظاهر العنف المؤسسي (الأطفال العاملون):

- 1- العمل لفترات طويلة والقيام بأعمال معينة في ظروف شاقة ومؤذية .
- 2- الإيذاء البدني بالنسبة للأطفال العاملين بالضرب من قبل صاحب العمل؛ بسبب البطء في العمل أو الخطأ .
- 3- الإجبار على العودة إلى العمل تحت وطأة الظروف .
- 4- تعرُّض الفتيات أو الإناث الصغار إلى التحرش الجنسي.

#### العنف والنوع الاجتماعي:

- 1- الحرمان من التعليم.
- 2- العمل المبكر للفتيات.
- 3- الزواج المبكر.
- 4- الختان.
- 5- الاغتصاب.

#### أطفال في ظل أوضاع سياسية صعبة:

- يرتبط موضوع العنف ضد الأطفال بالوضع السياسي الذي يحيون في ظله .
- الأطفال الذين يعيشون تحت ظروف حرب أهلية أو احتلال أو قمع سياسي هم أكثر عرضة من غيرهم لأشكال العنف الموجه ضدهم.
- يعتبر العنف السياسي ذات تأثير مزدوج على الطفل؛ فهو يصيبه هو شخصياً، كما يصيّب أسرته التي من المفترض أن تحميه.

- يحتاج الأطفال إلى حماية خاصة في حالات النزاع المسلح والاحتلال، وهو ما يضاعف من صور العنف الموجه للطفل، حيث يمنع من الغذاء والدواء.

- على المستوى الاقتصادي أدت السياسات الاقتصادية إلى زيادة نسبة الفقر بسبب ارتفاع عدد المتعطلين عن العمل، كما أدت إلى زيادة البطالة في الريف عن طريق طردتهم من الأراضي، وتفاقمت أزمة المساكن، وغابت الرعاية الصحية والتعليمية. كل ذلك كان من العوامل الدافعة للعنف بصفة عامة.

- وعلى المستوى السياسي تعاني الأوضاع السياسية في المنطقة العربية من تأزم بسبب القمع ومصادر الحرريات وتحكم الأوضاع السياسية وغياب الحقوق. ويؤدي ذلك كله إلى العنف كرد فعل لهذه الأوضاع.

- كما تسهم الأوضاع الدولية في تأجُّج العنف ضدهم، وذلك من خلال سيطرة القوى الكبرى باستخدام القوة والعنف لمصالحها بصرف النظر عن حجم الضحايا أو انتهاكات حقوق الإنسان ، أو قتل الأبرياء من الأطفال والنساء والشيوخ والمدنيين.

- على المستوى المحلي تتوافر البيئات الدافعة والحفزة للعنف ضد الأطفال، كالسكن في الأحياء العشوائية والمقابر، والعيش في مساكن لا تتوافر فيها الأدمة؛ مما يجعل الظروف مهيأة لممارسات العنف الجنسي والبدني.

### الحماية الجنائية للطفل

1924	إعلان جنيف (5 مبادئ):-
	<ul style="list-style-type: none"> <li>1- كفالة النمو الطبيعي والمادي والروحي للطفل.</li> <li>2- حق الطفل في الغذاء والدواء والمأوى والرعاية.</li> <li>3- إغاثة الطفل أثناء الكوارث.</li> <li>4- حظر استغلال الأطفال.</li> <li>5- تنمية الطفل على التعاون مع أقرانه.</li> </ul>
1946	إنشاء منظمة الأمم المتحدة للطفولة Unicef
1948	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: المادة 2/25 رعاية ومساعدة وحماية الطفل.
1949	اتفاقية جنيف بشأن حماية المدنيين وقت الحرب (الاتفاقية الرابعة)

والبرتوكول الأول والثاني الإضافيان 1977	
1959	<p>إعلان حقوق الطفل (10 مبادئ):</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- المساواة في التمتع بالحقوق.</li> <li>- مصالح الطفل الفضلى.</li> <li>- الحق في اسم وجنسيّة.</li> <li>- الرعاية والحماية قبل الولادة وبعدها.</li> <li>- العناية الخاصة بالطفل والأمومة.</li> <li>- الحق في الرعاية الأسرية.</li> <li>- الحق في التمتع بالتعليم وإلزامية ومجانية التعليم الابتدائي.</li> <li>- الحق في الحماية والإغاثة.</li> <li>- الحماية من الإهمال والاستغلال.</li> <li>- الحماية من التمييز بكلّ أشكاله.</li> </ul>
1966	<p>العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:</p> <p>المادة 4/23 حماية الأطفال في حالة الطلاق.</p> <p>المادة 24 حماية الطفل وحقه في اسم واقتراض جنسية.</p>
1966	<p>العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية:</p> <p>المادة 1/30 حماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي والأعمال الخطيرة وتحديد سن أدنى للعمل.</p>
1973	<p>المادة 14،13 الحق في التعليم وإلزامية ومجانية التعليم الابتدائي.</p> <p>اتفاقية الحد الأدنى لسن الاستخدام العام (اتفاقية منظمة العمل رقم 138).</p>
1974	<p>إعلان بشأن حماية النساء والأطفال في حالات الطوارئ والنزاعات المسلحة (6 مواد):</p> <p>تنص على حظر الاعتداء على المدنيين وخاصة الأطفال أو تعريضهم لسوء المعاملة أو التعذيب أو العقاب الجماعي، وعدم جواز حرمانهم من المأوى والغذاء والرعاية الطبية، وكفالة الحقوق الواردة في الشريعة الدولية لحقوق الإنسان وإعلان حقوق الطفل.</p>
1979	<p>لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة تقرر:</p> <p>السنة الدولية للطفل.</p> <p>تشكيل مجموعة عمل لصياغة اتفاقية حقوق الطفل.</p>

1986	إعلان متعلق بالمبادئ الاجتماعية والقانونية المتعلقة بحماية الأطفال ورعايتهم، مع الاهتمام الخاص بالحضانة والتبني على الصعدين الوطني والدولي (20 مادة).
1999	اتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال العام. (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 182).
1989 2000	* اتفاقية حقوق الطفل. * البرتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل ،المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية.
2000	* البرتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة.

## الإعلام نصير حقوق الطفل

تنص الفقرة الأولى من اتفاقية حقوق الطفل (المادة 17) على ضمان إمكانية حصول الطفل على المعلومات والمواد من شتى المصادر الوطنية والدولية، وبخاصة تلك التي تستهدف تعزيز رفاهيته الاجتماعية والروحية والمعنوية وصحته الحسية والعقلية.

يعتبر الإعلام في الخط الأول لتغيير المواقف تجاه العنف المسلط على الأطفال؛ باعتبار دوره في توجيه نظرة الرأي العام إلى مختلف القضايا، فالصحفيون والمصورون والمخرجون هم أعين وأذان المجتمع، ويتمثل دورهم الأساسي في تسليط الضوء على انتهاكات حقوق الإنسان، ويستطيعون من خلال عملهم تشجيع ودعوة الحكومات على سن القوانين والتشريعات والمجمع المدني على أداء دوره في إحداث التغييرات الإيجابية تجاه هذه المسائل، وهم من خلال ذلك قادرون على تنمية الوعي والفهم؛ من أجل القضاء على العنف المسلط ضد الأطفال.

ما يمكن للصحفيين القيام به للقضاء على العنف المسلط على الأطفال:

- إثارة الاهتمام بالعنف ضد الأطفال بالسعى إلى تغطية القضية؛ باعتبارها تهم الشأن العام .
- احترام الحياة الخاصة للأطفال وحماية هويتهم عند تغطية القضية.
- الحرص على عدم إلحاد ضرر بالحقائق من خلال حماية المصادر.
- دعوة الحكومات إلى تطبيق الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل.
- دعوة الحكومات إلى إصدار القوانين والتشريعات التي تحمي الأطفال من العنف وتجرم المعتدين وتفعيلها.
- مواجهة سوء معاملة الأطفال بالتجنب والحد من الصور والعبارات ذات الإيحاءات الجنسية، والتأكيد على أن الضحايا هم الأطفال.
- العمل مع المنظمات غير الحكومية والأشخاص المؤثرين لجمع المعلومات.
- إتاحة الفرصة للأطفال للتعبير عن آرائهم.
- التشجيع على إنتاج البرامج والمواد الإعلامية بمشاركة الأطفال.
- التطرق إلى موضوع العنف من خلال وجهة نظر الطفل .

ما يجب تجنبه:

- إنتاج مواد إعلامية ذات إيحاءات جنسية أو تتضمن العنف أو مرتكزة على الضحايا؛ مما يمكن أن يعرضهم إلى الإيذاء.
- التخلّي عن النمطية في التعامل مع قضايا الأطفال.
- دعم الأفكار المسبقة التي تجعل من العنف المسلط على الأطفال أمراً مقبولاً .
- إعطاء صورة سلبية عن الأطفال، مثل أطفال الشوارع أو المنحرفين.

أهم الرسائل الإعلامية للتصدي للعنف ضد الأطفال

- العنف ضد الأطفال غير مقبول أخلاقياً.

- الطفل إنسان له حقوق.

- الطفل له الحق في الحماية من الإساءة وسوء المعاملة، وهو مدين بذلك للمجتمع بأسره، العنف يمس الكرامة الإنسانية للطفل.
- العنف ضد الأطفال ينبع مجتمعاً عنيفاً (تنامي الانحرافات السلوكية - الأمراض النفسية - الجريمة....).
- العنف ضد الأطفال يعاقب عليه القانون.
- القضاء على العنف مسؤولية جماعية (التبليغ - التوعية - مساعدة الضحايا....)
- مجتمع خالٍ من العنف ضد الأطفال أمر قابل للتحقيق (الممارسات التربوية).

### العنف المتألف والطفل

يتعرض الأطفال اليوم إلى تلقي كم هائل من صور العنف عبر السينما، الإعلانات، ألعاب الفيديو والتلفزة. إلا أن التلفزة أشد؛ باعتبارها من أهم الوسائل الأكثر تأثيراً في تربية الأطفال؛ بحكم نسبة المشاهدة وأهمية التأثير. فما هو تعريف العنف المتألف وما هي آثاره على الأطفال؟

عرفت شبكة التربية على وسائل الإعلام الكندية أن العنف هو كل فعل باستعمال لقوية بهدف الجرح والألم أو القتل أو التهديد الصريح بالجرح أو القتل إزاء شخص ما. وقد بيّنت الدراسات أن العنف المتألف هو الأفعال التي تضر بالسلامة النفسية والروحية للضحية والتي تحدث له اضطرابات نفسية، مثل الرهبة، الخوف، المهانة، الرفض، الاعتداء على الشرف، الشعور بالذنب، وهي كلها مشاعر بالألم غير المرئي مادياً.

كما هو معلوم فإن الأطفال معرضون اليوم إلى تلقي كم هائل من الصور والرسائل العنيفة عبر شاشة التلفزيون باعتبار الأهمية والمساحة التي تحتلها هذه الوسيلة في حياة الأطفال.. الرسوم المتحركة تحتوي على صور عديدة من العنف تقدم بشكل فكاهي وجذاب للأطفال. والأطفال لا يشاهدون فقط البرامج المخصصة لهم فال்�تلفزيون يبث برامج موجهة للكهول، وتحتوي على العديد من الصور العنيفة في أوقات مشاهدة للأطفال لها، ومن ثم تعرضهم إلى تلقي مضامين غير ملائمة لهم. والعنف التلفزي نجد في الأفلام، في البرامج الموجهة للكهول، في الإعلانات، في نشرات الأخبار، وحتى البرامج الرياضية التي تروج للرياضيات العنيفة. والأطفال من خلال هذه المضامين يشاهدون مظاهر حقيقة للعنف ونتائجها، فيشاهدون مشاهد تحتوي على القسوة والموت وما تعانيه الإنسانية من آلام ومصائب وكلها صور واقعية.

## فالعنف المتلفز إذاً اليوم حقيقة يمكن الجزم بوجودها في جميع أنحاء العالم، ولكن ما هو مدى انتشاره؟

إن قياس العنف المتلفز يمكن أن يتم عبر إحصاء الأفعال العنيفة التي تبث من خلال البرامج التلفزيية، سواء الموجهة للأطفال أو الكهول، كما يمكن قياس ذلك من خلال توادر البرامج المحتوية على مظاهر للعنف. فبالنسبة للوسيطة الأولى لا توجد بيانات خاصة بمنطقتنا أو دراسات أنجزت في هذا المجال؛ ولذلك يمكن أن نستعرض مثلاً لدراسة أنجزت سنة 1988 في كندا وهي بالرغم من إنجازها منذ مدة طويلة وتغير المشهد الإعلامي بتزايده القنوات الفضائية وتنامي العنف بالعالم من خلال الحروب وتطور الجريمة والسلوكيات العنيفة بشكل عام فإن هذه الدراسة يمكن أن تستأنس بها للتعرف على مسألة انتشار العنف.

توصل الباحثون من خلال هذه الدراسة عبر أسبوع من المشاهدة التلفزيية إلى إحصاء 670 جريمة قتل 15 حالة اغتصاب، 848 خصومة، 419 تبادل لإطلاق النار أو انفجارات؛ 11 هجوماً مسلحاً 8 عمليات انتحار 32 عملية احتجاز رهائن و 11 مشهداً من الحروب طبعاً في يومنا هذا يمكن، إحصاء مئات المشاهد من الحروب يومياً.

أما فيما يتعلق بأوقات البث، فإن البرامج الأكثر مشاهدة في بداية المساء هي النشرات الإخبارية، والتي تبث كذلك على مدار اليوم – وبشكل مستمر – مشاهد عن الحروب والنزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية، والتي تحتوي – دون شك – على أعلى نسبة من مشاهد العنف والقتل والتشرد والحياة التعيسة التي يعيشها الملايين من الناس، بما فيهم الأطفال في أماكن النزاعات ومخيمات اللاجئين.

وببناء على ذلك فإن التليفزيون أصبح اليوم مسرحاً لأعمال العنف التي يبث فيها الصور والمشاهد والرسائل الإعلامية، ولنا أن نتخيل تأثير ذلك على الأطفال.

## كيف يمكن التصدي للعنف المتلفز؟

### دور الأسرة:

إن الاستهلاك المفرط للبرامج التلفزيية من قبل الأطفال، و تعرضهم للمشاهد العنيفة يرجع جزئياً إلى قلة رقابة أولياء الأمور . فاهتمام الأسرة بالبرامج التي يشاهدها أبناؤها يمكن أن يقلص من الآثار السلبية لذلك، ويغيير من عادات الأطفال المرتبطة بالمشاهدة التلفزيية. فأولياء الأمور بمشاركة أبنائهم في متابعة البرامج التلفزيية مع الأطفال يستطيعون

استغلال المحتويات لمناقشة بعض المواضيع الحساسة التي تطرح، مثل التربية الجنسية، الإدمان والتعاطي مع الأقران، كما يمكن لهم مساعدة الأطفال على إبداء آرائهم حول البرامج التي يشاهدونها وتنمية قدرتهم على التفكير وإبداء آرائهم وتطوير حسهم النقدي والتحليلي.

فكيف يمكن اختيار البرامج التلفزيية التي من شأنها أن تتمي شخصية الأطفال؟

يقترح David Kleumen مدير المركز الأمريكي للأطفال ووسائل الإعلام الإجابة

عن الأسئلة التالية عند اختيار البرامج التلفزيية المفيدة للأطفال:

• هل تثير التلفزة الطفل على المستوى البدني أو الذهني.

• مشاهدة التلفزة ليست بالضرورة نشاطاً للتنفس فقط، فهل تمكن من إثارة تساؤلات

وفضول الطفل، ومن ثم إيجاد أفكار لأنشطة يمكن القيام بها بعد الانتهاء من المشاهدة؟

• هل احترم هذا البرنامج الطفل؟

• هل يرى الطفل نفسه في البرنامج الذي يشاهده؟

• كيف يصور البرنامج التلفزي الطفل؟

فاختيار البرامج ذات التوعية الجيدة وتوجيه الأطفال لمشاهدتها عن اقتناع ووعي، بالإضافة إلى وضع ضوابط حول الوقت المخصص للمشاهدة؛ يمكن أن يجعل الأسرة تلعب دورها في التربية على التعاطي مع وسائل الإعلام.

#### دور المدرسة:

نظراً لأهمية الدور الذي تضطلع به المدرسة في بث القيم؛ فإن البرامج والمناهج المدرسية يجب أن تتضمن مواد تتعلق بالعنف بجميع أشكاله وتأثيره السلبي على الفرد والمجتمع، وأن تهدف إلى تنمية روح التسامح والتفاهم متلماً تنص عليه الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل في المادة (29) المتعلقة بأهداف التعليم.

كما أن المدرسة يجب أن تضطلع بدورها في توعية الطفل بمخاطر الوسائل الحديثة للاتصال وتدريبه على الاستفادة من المنافع والفرص الجيدة للتعلم التي يمكن أن تتيحها . والمدرسة الحديثة هي التي تتجاوز الدور التقليدي للتعليم المتتمثل في تلقين المعرف إلى تنمية ملكة التفكير النقدي والإبداع، ويمكن أن تستغل محتويات البرامج العنيفة لتعزيز تفكير الطفل حول الصور التي يشاهدها وتأثيراتها السلبية وتنمية قدرته على الاختيار والتوجه إلى البرامج الجيدة والمفيدة.

## دور الدولة

إن الدولة تضطلع بدور محوري في حماية الطفل من العنف المتفز، وذلك من خلال وضع التشريعات والاستراتيجيات الوقائية؛ باعتبار أن المسألة تتطلب إرادة سياسية حلبية للطفل. وقد توخت العديد من البلدان إجراءات قانونية واجتماعية لحماية الطفل والحد من التأثير السلبي لوسائل الإعلام - وخاصة التلفزة - عليه، فتم وضع موانئ شرف بخصوص العنف في التلفزة والمشاهد الجنسية والإعلانات الموجهة للطفل وقوانين حول تضمين شروط الأمان والسلامة تتمثل في تصنيف البرامج المضرة بالأطفال، توضع على الشاشة عند بث مواد إعلامية تحتوي مشاهد عنف أو جنسية، ومن بين البلدان الرائدة في المجال البلدان الاسكندنافية وكندا وبعض البلدان الأوروبية. إلا أن هذه البرامج تبث في أوقات مشاهدة الأطفال للشاشة، وهو ما قد يجعلها قليلة الفائدة؛ مما حدا بالمدافعين عن حقوق الطفل إلى الدعوة إلى تحديد أوقات بث البرامج المضرة بالأطفال خارج أوقات مشاهدتهم لها. إلى جانب ذلك طورت بعض البلدان الغربية، مثل كندا والولايات المتحدة الأمريكية، الوسائل التقنية لحماية الأطفال من العنف المتفز، من ذلك أن كل أجهزة التلفزة التي تصنع في كندا مجهزة بشرحنة إلكترونية قادرة على التعرف على البرامج ذات المضمون الضار (مشاهد من العنف والجنس) وحجبها عن مشاهدة الطفل. كما أن الدولة مدعوة إلى تشجيع وسائل الإعلام، وخاصة العمومية منها، وتحفيزها على إنتاج مواد إعلامية موظفة لخدمة مصالح الطفل الفضلى بما في ذلك الوقاية من العنف.